

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
كتاب النكاح	٥	اختيار الشيخ رحمه الله	١٥
تعريف النكاح: لغة وشرعاً	٥	أن تكون بكر	١٥
حكم النكاح	٦	اعتبار الثيب في بعض الأحيان	١٥
تفضيله على نوافل العبادة	٧	أن تكون ولوداً	١٦
حكم النكاح باعتبار حال الشخص	٧	كثرة الأمة عزّ لها	١٦
متى يجب النكاح	٧	الرد على من يقول كثرة الأمة	١٦
قول بعض أهل العلم في وجوبه مطلقاً	٨	يوجد البطالة والفقر	١٦
اختيار الشيخ رحمه الله	٨	رغبة البعض في أن تكون زوجته	١٦
متى يباح النكاح	٨	شابة لا تلد	١٨
متى يكره النكاح	٩	حكم تنظم النسل	١٨
متى يحرم النكاح	٩	قوله: (بلا أم)	١٨
القصد في النكاح	٩	حكم النظر للمخطوبة	١٩
حكم التعدد	١٠	اختيار الشيخ رحمه الله	١٩
الحكمة من تعدد النبي للنساء	١٠	كيف ينظر إلى المخطوبة	٢٠
المشهور في المذهب في حكم التعدد	١١	له نظر ما يظهر غالباً	٢١
معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا... وَرَبِّعُ﴾	١٢	تكرار النظر إلى المخطوبة	٢١
اختيار الشيخ رحمه الله	١٣	حكم مكالمة المخطوبة	٢١
الصفات المرغوبة في الاختيار	١٣	شروط جواز النظر للمخطوبة	٢٢
أن تكون صاحبة دين	١٣	كيف يغلب على ظنه الإجابة	٢٣
إذا اجتمع عند المرء امرأتان	١٣	حكم التصريح بخطبة المعتدة والمبانة	٢٣
فأيهما يختار	١٣	حكم التعريض	٢٤
اختيار من ليس بينه وبينها نسب	١٤	متى يباح التصريح والتعريض	٢٥
		استدراك الشيخ رحمه الله قول المؤلف: (دون ثلاث)	٢٥

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
استدراك الشيخ رحمه الله قول المؤلف: (كرجعية)	٢٦	قوله: (الخالين من الموانع)	٣٦
حالات خطبة المعتدة	٢٦	الإيجاب والقبول	٣٦
قاعدة: كل من لا يجوز له العقد عليها فإنه تحرم خطبتها تصريحاً ..	٢٧	الوكيل والوصي	٣٧
معنى التعريض	٢٧	هل تستفاد ولاية النكاح بالوصية أو لا؟	٣٧
إجابة ولي غير المجبرة والمجبرة ...	٢٨	اشتراط أن يكون الإيجاب والقبول باللغة العربية	٣٧
حكم خطبة المسلم على خطبة الكافر	٢٩	قوله: (لمن يحسن العربية)	٣٨
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٠	حكم اشتراط أن يكون بلفظ: زوّجتك أو أنكحتك	٣٨
معنى قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ﴾	٣٠	القول الثاني في المسألة	٣٨
قوله: (حرام على غير خطبتها)	٣٠	اختيار الشيخ رحمه الله	٣٨
حالات الخاطب	٣١	الأدلة على جواز كل لفظ يدل عليه العرف	٣٩
إذا جهل حال الخاطب في إجابته ..	٣١	قاعدة: أن جميع العقود تنعقد بما دلّ عليها العرف	٤٠
اختيار الشيخ رحمه الله	٣١	أول من خص لفظ: زوّجتك أو أنكحتك	٤١
الجواب على فاطمة بنت قيس	٣٢	الفرق بين المذهب الاصطلاحي والمذهب الشخصي	٤١
استحباب العقد يوم الجمعة مساءً ..	٣٢	قبول النكاح للزوج أو وكيله	٤١
قول ابن القيم: (أنه ينبغي أن يكون العقد في المسجد)	٣٢	توسع المذهب في اللفظ والقبول ..	٤٢
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٢	اختيار الشيخ رحمه الله في أن النكاح ينعقد بكل ما دلّ عليه العرف	٤٢
استحباب تقديم خطبة الحاجة عند القصد	٣٣	من جهل الإيجاب والقبول باللغة العربية لا يلزم بتعلمها	٤٢
حكم زيادة قوله: (ونتوب إليه)	٣٣	حكم الإيجاب والقبول ممن يحسن اللغة العربية لكنه لم يعقد بها	٤٢
حكم زيادة قوله: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَى﴾	٣٤		
حكم التهنة بلفظ: (بالرفاه والبنين)	٣٥		
فصل: في ذكر أركان النكاح	٣٦		
الزوجان	٣٦		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
اختيار الشيخ رحمه الله	٤٣	الخبر إذا جاء في موضع النهي	
تنبيه الشيخ رحمه الله على أهمية		فهو أوكد من النهي المجرد	٥١
اللغة العربية	٤٣	ما يستثنى من هذا الشرط الأول:	
اعتبار معنى الإيجاب والقبول		البالغ	٥٢
ممن لا يحسن اللغة العربية	٤٤	الثاني: المجنون	٥٢
الاستثناء في هذه المسألة	٤٤	الثالث: الصغير	٥٣
مسألة: إذا كان الولي أو الزوج		اختيار الشيخ رحمه الله في حكم	
أخرس فكيف يعقد النكاح؟	٤٤	إجبار الصغير	٥٣
حكم تقديم القبول على الإيجاب ...	٤٥	مسألة: إذا زوج الأب ابنه الصغير	
اختيار الشيخ رحمه الله	٤٥	لمصلحته . . فهل له الخيار إذا بلغ	٥٤
مسألة متى يسقط القبول	٤٦	اختيار الشيخ رحمه الله	٥٤
حكم تأخر القبول عن الإيجاب		قوله: والبكر ولو كانت مكلفة	٥٤
مع التفصيل	٤٦	الرد على من استدل بقصة زواج	
إذا تفرقا قبل القبول	٤٧	النبي بعائشة رضي الله عنها	٥٥
شروط القبول	٤٧	اختيار الشيخ رحمه الله	٥٦
لو جنّ أو أغمي عليه قبل القبول ...	٤٧	حكم استئذان البكر المكلفة	٥٧
لو نام قبل القبول	٤٧	استئذان غير المكلفة	٥٧
فصل: في شروط النكاح والحكمة		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية في	
فيها	٤٨	هذه المسألة	٥٧
قاعدة: أن الشيء لا يتم إلا		استئذان من دون تسع سنوات	٥٧
بوجود شروطه وانتفاء موانعه	٤٨	اختيار الشيخ رحمه الله	٥٨
الفرق بين شروط النكاح والشروط		لو زوج الولي ابنته الصغيرة غير	
في النكاح	٤٨	المكلفة لرجل كفء	٥٨
أحدها: تعيين الزوجين	٤٨	اختيار الشيخ رحمه الله	٥٩
بم يكون التعيين	٤٩	مسألة: إذا عينت من ليس بكفء ..	٥٩
الجواب على قول صاحب مدين		إذا عين كفئاً	٦٠
﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى		اشتراط رضى الثيب	٦٠
أَبْنَتَيَّ﴾	٥٠	تعريف الثيب	٦٠
فصل: الثاني: رضاهما	٥١	المزني بها كرهاً حكمها حكم	
		الثيب على المذهب	٦٠

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
اختيار الشيخ رحمه الله	٦٠	ما يستثنى في اشتراط الوالي في	
الولي في النكاح	٦١	النكاح	٧١
الفرق بين الأب والأب	٦١	مذهب أبي حنيفة في مسألة:	
ولاية النكاح تستفاد بالوصية على		اشتراط الولي	٧١
المذهب	٦١	اختيار الشيخ رحمه الله	٧١
اختيار الشيخ رحمه الله أنه إذا		لا بد من الولي المباشر أثناء	
مات الأب فإنه لا حق له في		العقد	٧٢
الوصية بالتزويج	٦٢	شروط الولي	٧٢
السيد مالك لأتمته لرقبتها ومنفعتها		الشرط الأول: التكليف	٧٢
ملكاً تاماً	٦٣	الشرط الثاني: الذكورية	٧٣
حكم طلاق السيد على المالك	٦٣	اشتراط الذكورية في كل ولاية إلا	
تزويج العبد الصغير	٦٤	ولاية تتعلق بالنساء	٧٣
من لا يزوّج من الأولياء والأبائن ..	٦٤	الشرط الثالث: الحرية	٧٣
تزويج الكبيرة المجنونة	٦٥	اختيار الشيخ رحمه الله	٧٤
اختيار الشيخ رحمه الله في حكم		الشرط الرابع: الرشد	٧٤
اعتبار إذن الصغيرة في الزواج		الرشد في كل موضع بحسبه	٧٥
للأولياء من دون الأب	٦٥	الشرط الخامس: اتفاق الدين	٧٥
الفرق بين الاستئذان والاستئمار	٦٦	ما يستثنى في هذا الشرط	٧٥
تعريف الإذن	٦٦	حكم تزويج المسلم لموليته	
إذا بكت البكر أو ضحكت عند		الكافرة	٧٦
الاستئذان	٦٦	اختيار الشيخ رحمه الله	٧٦
لو نطقت البكر وسكتت الثيب		الشرط السادس: العدالة	٧٧
فهل يكون ذلك إذناً	٦٧	تحقيق الفقهاء في اشتراط العدالة ..	٧٨
ما ذهب إليه ابن حزم	٦٧	رأي بعض الأصحاب أن العدالة	
فصل: الثالث: الوالي	٦٩	ليست شرط	٧٩
الدليل على اشتراط الوالي في		اختيار الشيخ رحمه الله	٧٩
النكاح	٦٩	ما يستثنى من هذا الشرط	٧٩
في النفي قاعدة	٧٠	ظاهر كلام المؤلف أن المرأة لا	
الحكمة في اشتراط الولي في		تزويج نفسها ولو في حال	
النكاح	٧٠	الضرورة	٨٠

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
ترتيب الأولياء	٨١	المذهب إذا غاب الولي الأقرب	
اختيار الشيخ رحمه الله	٨١	مسافة قصد زوج الزوج الأبعد ...	٩١
إذا وكل الأب الأم في تزويج ابنته	٨١	اختيار الشيخ رحمه الله	٩١
تقديم الأب على غيره في ولاية		معنى قوله: الأبعد	٩١
النكاح	٨١	إن الزوج الأبعد أو الأجنبي في	
اختلاف العلماء في ولاية النكاح		غير عذر لم يصح	٩١
بالوصية	٨٢	مسألة: هل يصح أن يكون الولي	
اختيار الشيخ رحمه الله	٨٢	زوجاً	٩٢
ولاية الجد	٨٣	هل يصح أن يتولى طرفي العقد	
الجد أولى من الابن في هذا		بالوكالة أو بالولاية	٩٣
الباب	٨٣	فصل: الرابع: الشهادة	٩٤
ضعف القول بتوريث الأخوة مع		الدليل على أنه في شروط صحة	
الجد	٨٣	النكاح	٩٤
ولاية الأبناء وأبنائهم	٨٣	قول بعض العلماء أن الأشهاد	
ولاية النكاح على ترتيب العصبية		ليس بشرط	٩٤
في الميراث تماماً إلا في مسألة		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية	٩٥
الأب والابن	٨٤	اختيار الشيخ رحمه الله	٩٥
جهات الولاية في عقد النكاح	٨٤	أحوال الإشهاد والإعلان في عقد	
ولاية المولى المنعم وعصبته	٨٥	النكاح	٩٦
ولاية السلطان في عقد النكاح	٨٥	ما يشترط في الشاهدين	٩٧
نائب السلطان في عصرنا	٨٥	أن يكونا عدلين	٩٧
مسوغات تزويج الأبعد	٨٦	الاكتفاء بالعدالة الظاهرة	٩٧
إذا عضل الأقرب وامتنع عن		أن يكونا ذكراً	٩٧
تزويج موليته	٨٦	أن يكونا مكلفين	٩٧
قصة فتاة منعها أبوها من الزواج ...	٨٧	أن يكونا سميعين	٩٧
الواجب على طلبة العلم التحذير		اختيار الشيخ فيما لو كان بصيران	
من عضل الأولياء	٨٨	يقرآن ولا يسمعان	٩٧
إذا لم يكن الأقرب أهلاً	٨٩	أن يكونا ناطقين	٩٨
إذا غاب غيبة منقطعة	٨٩	اختيار الشيخ رحمه الله	٩٨
مراعاة الوالي الأقرب	٩٠	اشتراط خلوها من الموانع	٩٩

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
هل تصح شهادة الأخ على نكاح	٩٩	باب المحرمات في النكاح	١٠٧
أخته	٩٩	أقسام المحرمات	١٠٧
اختيار الشيخ رحمه الله	٩٩	القسم الأول: المحرمات على	
تعريف الكفاءة وأنها شرط للزوم	١٠٠	التأيد	١٠٧
النكاح	١٠١	أنواع المحرمات على التأيد	١٠٧
اشتراط النسب	١٠١	النوع الأول: المحرمات بالاحترام	١٠٧
اختيار الشيخ رحمه الله	١٠١	النوع الثاني: المحرمات بالنسب	١٠٨
الحرية	١٠١	حكم بنت الزاني	١١٠
جواز تزويج الحرة عبداً مملوكاً	١٠١	اختيار الشيخ رحمه الله	١١٠
قول صاحب الروض: (صناعة		النوع الثالث: اللعان	١١١
غير زرية)	١٠٢	النوع الرابع: الرضاع	١١٢
اشتراط اليسار (الغني)	١٠٢	شروط الرضاع	١١٢
لو زوج الأب عفيفة بفاجر	١٠٢	الأول: أن يكون خمس رضعات	١١٢
معنى قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ		إذا كان الرضاع أقل من خمسة	١١٣
إِلَّا زَانِيَةً...﴾ الآية	١٠٢	اختيار الشيخ رحمه الله	١١٣
قول الأصحاب رحمهم الله: (إن		قاعدة: أن المنطوق مقدم على المفهوم	١١٣
الزانية لا يصح نكاحها حتى		معنى الرضاغة	١١٤
تتوب والزاني يصح نكاحه قبل		اختيار الشيخ رحمه الله	١١٤
أن يتوب)	١٠٣	تنبيه الشيخ على كلام ابن القيم	
اختيار الشيخ رحمه الله	١٠٣	في زاد المعاد	١١٤
حكم تزويج من عرف باللواط	١٠٣	الشرط الثاني: أن يكون الرضاع	
حكم تزويج الأعجمي	١٠٣	في زمن يتغذى فيه الطفل باللبن	١١٤
فسخ النكاح إذا لم يرض من		أقوال أهل العلم في هذه المسألة	١١٤
المرأة تزويج الفاجر والأعجمي	١٠٤	رضاع الكبير	١١٦
اختيار الشيخ رحمه الله	١٠٤	اختيار الشيخ رحمه الله	١١٦
مسألة: إذا كان الزوج فاسقاً لكن		هل يشترط أن يكون اللبن عن	
بغير اللواط أو زنا	١٠٤	حمل أو لا يشترط	١١٦
اختيار الشيخ رحمه الله للقضاة		اختيار الشيخ رحمه الله	١١٧
لمسألة فسخ نكاح شارب الخمر	١٠٥	حكم أم الأخت وأخت الابن من	
الخلاصة	١٠٦	الرضاع	١١٧

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
النوع الخامس: المصاهرة ١١٨		قصة سودة بنت زمعة حينما	
فائدة: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا		تخاصم سعد بن أبي وقاص	
الرِّبَّيْنِ إِنَّكُمْ كَانَفَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ ١١٨		وعبد بن زمعة ١٢٦	
اشتراط أن يكون العقد صحيحاً ١١٨		هل قول النبي ﷺ: «الولد	
مسألة: إذا زنا رجل بامرأة فهل		للفراش» عام ١٢٧	
يحرم عليه أصلها وفرعها؟ ١١٩		اختيار الشيخ رحمه الله ١٢٧	
المذهب في أن الزنا كالنكاح من		متى يباح نكاح الربيبة؟ ١٢٧	
حيث تحريم الأصول والفروع ١٢٠		هل يحرم الزوج على بنات زوجته	
اختيار الشيخ رحمه الله ١٢٠		من بعده ١٢٧	
اختيار الشيخ في مسألة: اشتراط		فصل: الضرب الثاني من	
أن يكون العقد صحيحاً في		المحرمات ١٢٩	
التحريم والمصاهرة ١٢٠		تنبيه الشيخ قول المؤلف: (تحرم	
اختيار الشيخ في الاحتراز من		إلى أمد أخت معتدته) ١٢٩	
قوله: ﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ١٢١		حكم الزواج من أخت معتدته	
حكم بنات زوجة الأب وبنات		وأخت زوجته ١٢٩	
زوجة الابن ١٢١		أنواع المعتدات ١٣٠	
حكم أم الزوجة ١٢١		اختيار الشيخ في حكم الزواج من	
حكم الربيبة ١٢٢		أخت زوجته البائن بينونة كبرى .. ١٣٠	
شروط تحريم الربيبة ١٢٢		الجمع بين معتدة وعمتها وخالتها .. ١٣١	
أقوال العلماء في قوله تعالى:		أصناف من يحرم الجمع بينهما ١٣١	
﴿أَلَنْتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ ١٢٢		تنبيه الشيخ على ضابط (يحرم	
اختيار الشيخ رحمه الله ١٢٢		الجمع بين امرأتين، ..) ١٣١	
حكم الرضاع بالمصاهرة ١٢٣		حكم الجمع بين المرأة وعمتها	
اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ١٢٤		وخالتها من رضاع ١٣٢	
اختيار الشيخ رحمه الله ١٢٥		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ١٣٣	
حكم الجمع بين الأختين من الرضاع		إن طلقت المرأة وفرغت العدة	
اختيار الشيخ رحمه الله ١٢٦		أبيحت ١٣٣	
تنبيه الشيخ على مسائل الأخذ		تنبيه الشيخ على قول صاحب	
بالاحتياط في المسائل المشكوك		الروض: (ومن وطئ أخت	
فيها ١٢٦		زوجته بشبهة ..) ١٣٣	

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
اختيار الشيخ رحمه الله	١٣٣	معنى المحصنات في القرآن الكريم	١٤٦
حكم الجمع بينهما في عقد أو عقدين	١٣٤	هل يشترط أن تكون الكتابية ملتزمة بالدين الخالص لليهود والنصارى	١٤٧
إن تأخر أحد العقيدتين عن الآخر ..	١٣٥	اختيار الشيخ رحمه الله	١٤٧
إذا وقع العقد في عدة الأخرى وهي بائن أو رجعية	١٣٥	حكم نكاح المجوسية	١٤٨
مسألة: إذا وقع العقدان وجهلنا السابق	١٣٥	لا ينكح حر مسلم أمة مسلمة إلا بشروط	١٤٨
حكم نكاح المعتدة	١٣٦	قول الإمام أحمد إذا تزوج الحر أمة رق نصفه	١٥٠
حكم العقد عليها بعد انقضاء العدة	١٣٧	الحكم فيما لو اشترط على المالك أن يكون أولاده أحرار ...	١٥٠
اختيار الشيخ رحمه الله	١٣٧	مخالفة الشيخ رحمه الله لاختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ..	١٥١
حكم نكاح الزانية	١٣٨	لا ينكح عبد سيدته	١٥١
معرفة توبة الزانية	١٣٨	لا ينكح سيد أمته	١٥٢
اختيار الشيخ في أن توبة الزانية كغيرها	١٣٨	حكم نكاح أمة الأب	١٥٢
حكم نكاح الزاني	١٣٩	حكم نكاح أمة الابن	١٥٣
من غرائب العلم أن يستدل ببعض النصوص دون بعض	١٣٩	اختيار الشيخ رحمه الله	١٥٣
متى تحل المطلقة ثلاثاً لزوجها	١٤٠	حكم نكاح العبد لأم سيده	١٥٤
شروط عودة المطلقة ثلاثاً لزوجها ..	١٤١	اختيار الشيخ رحمه الله	١٥٤
هل يشترط الانتشار والإنزال؟	١٤٢	ملك أحد الزوجين الآخر يفسخ النكاح	١٥٥
المحرمة بعمرة أو حج	١٤٢	قول المؤلف: (أو ولده الحر أو مكاتبه)	١٥٦
حكم العقد بعد التحلل الأول	١٤٣	من حرم وطئها بعقد حرم بملك يمين	١٥٧
مسألة: لو أن امرأة أحرمت وحاضت قبل الطواف	١٤٣	الشراء يراد للعتق والنكاح لا يراد للطلاق	١٥٧
حكم تزويج المسلم للكافر	١٤٥	حكم الأمة الكتابية	١٥٨
حكم نكاح المسلم بالكافرة	١٤٥		
حكم نكاح الكتابية	١٤٦		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
حكم وطء الأمة غير الكتابية	١٥٨	حكم إسقاط الشرط بعوض	١٦٨
اختيار الشيخ رحمه الله	١٥٨	إذا شرطت نقداً معيناً أو زيادة في مهرها	١٦٩
من جمع بين محللة ومحرمة في عقد	١٥٩	قوله: (أو زيادة في مهرها)	١٦٩
تعريف الصفقة	١٥٩	الحكم إذا قالت هذه الشروط	١٧٠
اختيار الشيخ رحمه الله	١٥٩	قوله: (فلها) هل هي للإباحة أو للاستحقاق أو لهما جميعاً	١٧٠
حكم نكاح الخنثى المشكل	١٦٠	هل الفسخ على التراخي أو على الفورية	١٧٠
مسألة: هل يجوز أن يُجرى له عملية ليحول إلى أحد الصنفين؟	١٦٠	لا حاجة في اشتراط الحاكم في الفسخ	١٧١
باب الشروط والعيوب في النكاح ..	١٦٢	مسألة: إذا اشترط أن لا يسافر بزوجه إلى الخارج	١٧١
الفرق بين شروط النكاح والشروط في النكاح	١٦٢	القسم الثاني في الشروط:	
مكان الشروط في النكاح	١٦٣	الشروط الفاسدة المفسدة	١٧٢
الأصل في جميع الشروط: الصحة حتى يقوم دليل على المنع	١٦٣	النوع الأول: نكاح الشغار	١٧٢
حكم الوفاء بالشروط في عقد النكاح ..	١٦٤	قوله: (ولا مهر بينهما)	١٧٣
أقسام الشروط في النكاح	١٦٥	حكم إذا سمى مهرًا	١٧٤
القسم الأول: الشروط الصحيحة ...	١٦٥	اختيار الشيخ رحمه الله	١٧٤
إذا شرطت طلاق ضررتها	١٦٥	النوع الثاني: نكاح التحليل	١٧٥
اختيار الشيخ رحمه الله	١٦٦	هل نكاح التحليل يسمى زناً	١٧٧
إذا اشترطت أن لا يتسرى الزوج أو لا يتزوج	١٦٦	قوله: (أو نواه بلا شرط)	١٧٧
اختيار الشيخ رحمه الله	١٦٧	إذا نوت الزواج بالثاني من أجل أن تحل للأول	١٧٧
الفرق بين المسألتين	١٦٧	قاعدة من لا فرقة بيده لا أثر لنيته ..	١٧٨
قاعدة	١٦٧	المذهب في المسألة	١٧٨
مسألة: لو قالوا: نشترط عليك أنك لو تزوجت فهي طالق	١٦٧	اختيار الشيخ رحمه الله	١٧٨
إذا اشترط على الزوج أن لا يخرجها من بيتها أو بلدها	١٦٨	قصة امرأة رفاة القرطبي	١٧٨
		متى تحل المرأة لزوجها الأول	١٧٨
		النوع الثاني: النكاح المعلق	١٧٩

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
صوره ١٧٩		فصل ١٨٨	
الأولى: إذا قال: زوجتك إذا جاء		القسم الثالث: الشروط الفاسدة	
رأس الشهر ١٧٩		غير المفسدة ١٨٨	
المشهور في المذهب في هذه		صورة من هذا الشرط ١٨٨	
المسألة ١٧٩		إذا اشترط لا مهر لها ١٨٨	
اختيار الشيخ رحمه الله ١٧٩		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ١٨٨	
الثانية: إذا قال: زوجتك إذا		اختيار الشيخ رحمه الله ١٨٨	
رضيت أمها ١٨٠		إذا اشترط الزوج أن لا ينفق على	
اختيار الشيخ رحمه الله ١٨٠		زوجته ١٨٩	
الاستثناء في هذه المسألة ١٨١		الحكم فيما إذا أسقطت المرأة	
المسألة الأولى: إذا علّقه		نفقتها بعد العقد ١٩٠	
بمشيئة الله ١٨١		الحكم فيما إذا أسقطت المرأة	
المسألة الثانية: إذا كان ولياً لها		نفقتها على وجه المصلحة ١٩٠	
وقال: زوجتك هذه إن كانت ابنتي		إذا اشترطت أن يقسم لضررتها أكثر	
المسألة الثالثة: لو علّقه على		منها ١٩١	
انتفاء المانع ١٨١		اختيار الشيخ رحمه الله ١٩١	
النوع الرابع: نكاح المتعة ١٨٢		إذا اشترطت أن يقسم لها أكثر من	
قاعدة: كل نكاح موقت بعمل،		ضررتها ١٩١	
أو زمن فإنه نكاح متعة لا يجوز. ١٨٢		إذا اشترطت الزوجة في النكاح	
حكم نكاح المتعة ١٨٢		خيار ١٩٢	
قول النبي ﷺ: «إنها حرام إلى		اختيار الشيخ رحمه الله ١٩٢	
يوم القيامة» ١٨٣		إذا اشترط الزوج الخيار ١٩٢	
اختيار الشيخ رحمه الله ١٨٣		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ١٩٣	
إذا نوى الزواج المتعة بدون شرط. ١٨٤		اختيار الشيخ رحمه الله ١٩٣	
رأي شيخ الإسلام في هذه		إذا اشترط الزوج إن جاء المهر	
المسألة ١٨٥		في وقت كذا وإلا فلا نكاح ١٩٣	
اختيار الشيخ رحمه الله ١٨٥		قول صاحب الروض: (أو أن	
قوله: (أو وقته بمدة) ١٨٧		تستدعيه للوطء عند الحاجة) ١٩٤	
مسألة: إذا اشترط أن الطلاق بيد		اختيار الشيخ رحمه الله ١٩٤	
المرأة ١٨٧		أنواع الشروط المنافية للعقد ١٩٥	

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
إذا اشترط أن تكون مسلمة فبانت	١٩٦.....	حكم الصحابة في هذه المسألة هل	٢٠٦
كتابية	١٩٦.....	هو حكم تشريعي أم حكم قضائي	٢٠٦
اعتبار العرف	١٩٦.....	حكم الأخذ بالطلب في هذه	٢٠٧
إذا اشترط بكر فبانت ثيباً	١٩٧.....	المسألة	٢٠٧
إذا اشترط أن تكون نسيية	١٩٨.....	مسألة: هل ضعف الرجل في	٢٠٨
أقسام العيوب في النكاح	١٩٨.....	الجماع عنة	٢٠٨
إذا وجد في المرأة ما يملك	١٩٩.....	مسألة: هل يمكن أن يكون	٢٠٨
الفسخ إلا بشرط نفي العيب	١٩٩.....	الإنسان عنيئاً متبعضاً	٢٠٩
اختيار الشيخ رحمه الله	١٩٩.....	هل يمكن أن يكون عنيئاً بالنسبة	٢٠٩
قوله: أو شرطها بكراً	١٩٩.....	لزوجة أخرى؟	٢٠٩
إذا اشترطت الزوجة صفة مقصودة	١٩٩.....	المسحور عن إحدى الزوجات هل	٢٠٩
في الزوج	١٩٩.....	يحق لها الفسخ	٢٠٩
اختيار الشيخ رحمه الله	٢٠٠.....	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٠٩
إذا عتقت تحت حر فلا خيار لها	٢٠١.....	الحكم في إذا اعترفت أنه وطنها	٢٠٩
قصة بريرة رضي الله عنها	٢٠١.....	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٠٩
اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية	٢٠٢.....	قوله: وإن عرفت أنه وطنها	٢١٠
رحمه الله	٢٠٢.....	إذا رضيت به عنيئاً سقط خيارها	٢١١
اختيار الشيخ رحمه الله	٢٠٢.....	فصل: في بقية العيوب التي يفسخ	٢١٢
فصل في العيوب في النكاح	٢٠٣.....	بها النكاح ويثبت بها الفسخ	٢١٢
أقسام العيوب	٢٠٣.....	العيوب المتعلقة بفرج المرأة	٢١٢
ضابط العيب	٢٠٣.....	الرتق	٢١٢
العيوب التي يثبت بها الفسخ على	٢٠٣.....	القرن	٢١٢
المذهب	٢٠٣.....	العفل	٢١٢
عيوب الرجل	٢٠٤.....	الفتق	٢١٢
مجنوناً	٢٠٤.....	استطلاق بول أو غائط	٢١٣
عنيئاً	٢٠٤.....	القروح السيالة من الفرج	٢١٣
الحكم فيما إذا ثنت عنته	٢٠٥.....	قول صاحب الروض:	٢١٣
المراد بالسنة الهلالية لا الفضلية	٢٠٥.....	(واستحاضة)	٢١٣
هل تحتسب على أيام الحيض؟	٢٠٦.....	العيوب المشتركة بين الرجل	٢١٤
		والمرأة	٢١٤

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الباسور والناصور	٢١٤	ظاهر كلام المؤلف أن الجهل	٢٢٥
العيوب المختصة بالرجل	٢١٤	بالحكم يسقط الخيار	٢٢٥
خصاء وسل	٢١٤	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٢٥
الوجاء	٢١٥	إذا ظن العيب يسيراً فبان كبيراً	٢٢٥
من العيوب المشتركة	٢١٥	ظاهر كلام المؤلف أن الجهل	٢٢٥
ختنى	٢١٥	بالحكم يسقط الخيار	٢٢٥
الجنون	٢١٥	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٢٥
البرص	٢١٦	إذا ظن العيب يسيراً فبان كبيراً	٢٢٥
أسباب البرص	٢١٦	لا يتم فسخ العقد إلا بحاكم	٢٢٦
كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية	٢٢٦
أسبابه	٢١٦	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٢٧
أنواع البرص	٢١٧	حكم المهر قبل الدخول	٢٢٧
الجدام	٢١٧	حكم المهر إذا كان العيب في	
فوائد الفسخ	٢١٨	الزوج	٢٢٧
علاج هذه العيوب	٢١٨	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٢٧
ما ذهب إليه الفقهاء في العيوب		حكم المهر بعد الدخول	٢٢٨
الأخرى	٢٢٠	وقول المؤلف: (ويرجع به على	
اختيار الشيخ رحمه الله أن العيب		الغار إن وجد)	٢٢٨
كل ما يفوت به مقصود النكاح ...	٢٢٠	حكم الضمان فيما إذا فيما إذا	
اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية		حصل التغرير من المرأة أو	
وابن القيم	٢٢١	وليها	٢٢٩
قاعدة: الشريعة لا تفرق بين		إذا خفي العيب على المرأة أو	
متماثلين ولا تجمع بين مختلفين	٢٢٢	وليها	٢٢٩
العيب بعد العقد	٢٢٢	مسألة: إذا قال الزوج: أنا لا	
قوله: (ولو حدث بعد العقد)	٢٢٢	أفسخ فأنا أريد المرأة ولكن	
إذا كان بالألف عيب مثله هل		أريد أن تتموا النقص	٢٣٠
يثبت له الخيار	٢٢٣	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٣١
قوله: (مثلة)	٢٢٣	تزويج الصغيرة والمجنونة والأمة	
إذا رضي أحد الزوجين بالعيب		بمعيب	٢٣١
فلا خيار له	٢٢٤	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٣١

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
إذا رضيت الكبيرة التزوج من المحبوب أو عنيماً	٢٣٢	التفصيل في حكم المهر	٢٤٤
حكم تزويج من عرف بالسكر	٢٣٢	القول الثاني في المذهب	٢٤٤
حكم تزويج المجذوم والأبرص	٢٣٣	إذا كان الإسلام بعد الدخول	٢٤٥
اختيار الشيخ رحمه الله في تزويج الأبرص	٢٣٣	اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم	٢٤٦
عيوب الزوج الأخرى	٢٣٤	حكم النكاح إن ارتد أحدهما قبل الدخول	٢٤٨
الوالي يمنع من عقد النكاح، ولا يمنع من استدامته	٢٣٤	إذا ارتد أو أحدهما بعد الدخول ...	٢٤٩
إذا علمت الزوجة بالعيب بعد العقد	٢٣٥	رأي شيخ الإسلام ابن تيمية	٢٤٩
باب نكاح الكفار	٢٣٦	حكم نكاح تاركي الصلاة	٢٤٩
حكم نكاح الكفار وما يترتب عليه	٢٣٦	باب الصداق	٢٥١
اختلاف أهل العلم في حكم إقرارهم على الأنكحة الفاسدة	٢٣٦	تعريفه	٢٥١
اختيار الشيخ رحمه الله	٢٣٦	أسماءه	٢٥١
إقرارهم على فاسده بشرطين	٢٣٧	استحباب تخفيفه	٢٥٢
التفضيل فيما إذا أتونا قبل العقد أو بعده	٢٣٧	استحباب تسميته	٢٥٤
الخلاصة في حكم أنكحة الكفار ...	٢٣٩	خطأ ما يفعله بعض العامة والجهال في تسمية الصداق	٢٥٤
إن وطء حربي حربية	٢٤٠	صداق بنات وزوجات الرسول	٢٥٥
التفضيل في حكم المهر	٢٤٠	معنى قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْتُمُ إِحْدَهُنَّ فَنَطَارَا﴾	٢٥٦
فصل: في حكم النكاح إن أسلما معاً أو سبق إحداهما الآخر	٢٤٢	ما صح ثمناً أو أجرة صح مهراً	٢٥٦
رأي الموفق اعتبار المجلس عند الإسلام	٢٤٢	حكم فيما إذا كان أقل من عشرة دراهم	٢٥٧
اختيار الشيخ رحمه الله	٢٤٢	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٥٧
إذا أسلم الكتابي وبقيت زوجته على دينها فالنكاح على حاله	٢٤٣	لو قال: أصدقك خادمتي إياك لمدة سنة	٢٥٧
إذا تقدمت المرأة زوجها بالإسلام	٢٤٣	حكم صداقها تعليم القرآن	٢٥٨
إذا كان الإسلام قبل الدخول	٢٤٤	اختيار الشيخ رحمه الله	٢٥٩
		الجواب على قول الرسول: (إنها لا تكون لأحد بعدك)	٢٥٩

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
قاعدة: أنه لا يمكن أن يخص أحد بحكم في أحكام الشريعة	٢٦٠	أصدقها بالمغصوب أو المعيب ٢٧٤	
أبداً لعينه ٢٦٠		اختيار الشيخ في إذا كان	
مسألة: هل يصح أن يكون المصحف مهراً؟ ٣٦٠		المغصوب له ٢٧٤	
إذا صادقها تعليم فقه وأدب وشعر ٢٦١		الخلاصة ٢٧٦	
قول المؤلف: (وشعر مباح) ٢٦١		التخير في المعيب بين الأرش	
حكم الشعر ٢٦٢		والقيمة ٢٧٦	
رأي الشيخ في الشعر غير		اختيار الشيخ رحمه الله ٢٧٧	
الموزون ٢٦٢		اشتراط الأب لنفسه بعض الصداق	
قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن اللغة من أعظم ميزات الأمم) ٢٦٣		أو كله ٢٧٧	
مسألة: إنكار شيخ الإسلام ابن تيمية على الذي يرتكزون في مواعظهم على القصائد ٢٦٤		حكم اختيار الصداق لغير الأب ٢٧٨	
إذا صادقها طلاق ضررتها ٢٦٤		اختيار الشيخ رحمه الله ٢٧٨	
قاعدة: متى بطل المسمى وجب مهر المثل ٢٦٥		حكم المهر فيما إذا طلق قبل الدخول وقبل القبض ٢٨٠	
فصل: فيما يشترطه الأب وغيره في الصداق ٢٦٨		اختيار الشيخ رحمه الله ٢٨٠	
الحكم فيما إذا اشترطت على الزوج ألفاً إن كان أبوها حياً وألفين إن كان ميتاً ٢٦٨		إذا شرط المهر غير الأب ٢٨١	
اختيار الشيخ رحمه الله ٢٦٨		حكم تزويج البنت بدون مهر	
إذا قال الزوج: إن كانت لي زوجة بألفين أو لم تكن بألف ٢٦٩		المثل ٢٨١	
صحة تأجيل المهر ٢٧٠		قول المؤلف: (ولو ثيباً) ٢٨١	
اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٧١		اختيار الشيخ رحمه الله ٢٨١	
تحذير الشيخ من الدين ٢٧١		التفصيل فيما إذا زوجها ولي غير	
إذا لم يعينا الأجل ٢٧٢		بدون مهر المثل ٢٨٢	
		إن زوج ابنه الصغير بمهر المثل	
		أو أكثر صح ٢٨٤	
		اختيار الشيخ رحمه الله فيما إذا	
		كان المهر أكثر من المثل ٢٨٤	
		قول المؤلف: (لم يضمه الأب) ... ٢٨٥	
		فصل: في تملك المرأة الصداق ٢٨٦	
		نماء الصداق المعين ٢٨٦	
		قوله: قبل القبض ٢٨٧	
		أقسام المفهوم ٢٨٧	

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الرد على من زعم أن الظاهرية لا يرون تحريم ضرب الوالدين	٢٨٧	الاختلاف فيما يستقر به المهر	٢٩٩
السائمة	٢٨٨	ما ذكره ابن رجب في القواعد	٢٩٩
نماء الصداق غير المعين	٢٨٨	الاختلاف في قبض المهر	٢٩٩
التفصيل فيما إذا تلف الصداق المعين	٢٨٨	تنبيه الشيخ على اعتبار أن الأصل ليس مقدماً دائماً	٣٠٠
جواز تصرفها بالمهر المعين	٢٨٩	فصل: في أحكام المفوضة	٣٠١
زكاة المهر المعين	٢٩٠	أنواع التفويض	٣٠١
ما ينصف الصداق	٢٩١	أولاً: تفويض البضع	٣٠١
إذا خلا بالمرأة من دون جماع	٢٩١	حكم إجبار الأب ابنته على الزواج	٣٠١
المراد بقوله تعالى: ﴿أَوْ يَعْفُوا أَلَّذِي يَبْدُوهُ عَقْدَةُ الْكَاحِ﴾	٢٩٢	اختيار الشيخ رحمه الله	٣٠١
اختلاف العلماء في إلحاق الخلوة بالجماع	٢٩٣	ثانياً: تفويض المهر	٣٠٢
اختيار الشيخ رحمه الله	٢٩٤	السبب في حمل الإنسان على أن يجعل المهر مقبوضاً	٣٠٢
قول المؤلف: (حكماً)	٢٩٤	الفرق بين تفويض البضع وتفويض المهر	٣٠٢
إذا عفا الإنسان عن حقه الواجب فهل يسقط عن المعفو عنه راضي أم لم يرضَ	٢٩٤	عند الإيهام في المهر يرجع فيه إلى مهر المثل	٣٠٣
اختيار الشيخ رحمه الله	٢٩٥	قاعدة: إذا بطل المسمى فلها مهر المثل	٣٠٣
الخلاصة	٢٩٥	الحكم فيما إذا طلقها قبل الدخول	٣٠٣
حكم النماء المنفصل والمتصل	٢٩٥	اختيار الشيخ رحمه الله	٣٠٤
قاعدة في حكم النماء المتصل والمنفصل	٢٩٦	فرض الحاكم مهر المثل	٣٠٤
اختلاف الزوجان في قدر الصداق قاعدة: الأصل في جميع الاختلافات أن يقبل في الأصل معه	٢٩٦	إذا اتفقا بدون الرجوع إلى الحاكم	٣٠٥
الاختلاف في عين الصداق	٢٩٧	إذا مات أحد الزوجين قبل الجماع والخلوة	٣٠٥
اعتبار قول الزوج ما لم يدع شيئاً دون مهر المثل	٢٩٨	متعة المفوضة وقدره	٣٠٧
		استقرار المهر	٣٠٧
		إذا طلقها بعد الدخول	٣٠٨

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
المذهب أن المتعة لا تجب إلا لمن طلقت قبل الدخول ولم يفرض لها مهر	٣٠٨.....	الثالثة: إذا سلمت نفسها تبرعاً في الحال	٣١٦.....
اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية	٣٠٨.....	اختيار الشيخ رحمه الله	٣١٧.....
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٠٨.....	إذا أعسر المهر الحال فلها الفسخ ولو بعد الدخول	٣١٧.....
الخلاصة	٣٠٩.....	اختيار الشيخ رحمه الله	٣١٧.....
الفرق بين الفاسد والباطل عند الحنابلة	٣١٠.....	لا يفسخ النكاح إلا الحاكم	٣١٨.....
إذا افترقا في الفاسد قبل الدخول والخلوة	٣١٠.....	اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية	٣١٨.....
وجوب المهر المسمى في النكاح الفاسد بعد الدخول أو الخلوة	٣١١.....	باب وليمة العرس	٣١٩.....
اختيار الشيخ رحمه الله	٣١١.....	تعريفها	٣١٩.....
حكم من وطئت بشبهة أو زنا	٣١١.....	أنواع الولائم	٣١٩.....
إذا سمى المهر في شبهة العقد	٣١٢.....	حكمها	٣٢٠.....
اختيار الشيخ رحمه الله	٣١٢.....	الحكمة منها	٣٢١.....
الموطوءة بشبهة اعتقاد	٣١٢.....	على من تشرع	٣٢١.....
وجوب مهر المثل لمن زنا بها كرهاً	٣١٢.....	مقدارها	٣٢١.....
اختيار الشيخ رحمه الله	٣١٣.....	حكم إجابة الداعي	٣٢٢.....
أرش البكارة	٣١٣.....	شروط وجوب حضور الوليمة	٣٢٢.....
حكم عملية زرع البكارة	٣١٤.....	الشرط الأول: أول مرة	٣٢٢.....
التفصيل في منع المرأة نفسها من أجل الصداق	٣١٤.....	الشرط الثاني: مسلم	٣٢٢.....
الحالات ثلاث	٣١٥.....	حكم إجابة دعوة الكافر في المناسبات الدينية والدينية	٣٢٢.....
الأولى: أن يكون الصداق مؤجل فليس لها منع نفسها	٣١٥.....	الشرط الثالث: يحرم هجره	٣٢٢.....
الثانية: إذا حل الصداق قبل التسليم فليس لها منع نفسها	٣١٥.....	أقسام الهجر	٣٢٢.....
		اختيار الشيخ رحمه الله في حكم الهجر	٣٢٤.....
		حكم هجر غير المسلمين	٣٢٥.....
		رد السلام على الكافر	٣٢٦.....
		الشرط الرابع: أن تكون وليمة عرس	٣٢٦.....
		حكم إجابة الولائم الأخرى	٣٢٦.....

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الشرط الخامس: أن يعين الداعي المدعو	٣٢٧	قاعدة: أن من شرع في واجب وجب عليه إتمامه	٣٣٥
الشرط السادس: أن لا يكون هناك منكر	٣٢٧	اعتبار السياق وقرائن الأحوال في ألفاظ الشارع	٣٣٦
الفرق بين (ثم) و(ثم)	٣٢٨	من صومه مستحب	٣٣٧
حد المنكر	٣٢٨	اختيار الشيخ رحمه الله	٣٣٨
إذا كان قادر على تغيير المنكر	٣٢٨	إباحة الأكل متوقفة على صريح إذن وقرينة	٣٣٨
الشرط السابع: أن لا يكون ماله حرام	٣٢٩	الاستئذان في دخول بيت المدعو إليه	٣٣٩
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٢٩	حكم الإجابة مع وجود منكر	٣٣٩
اشتراط بعض أهل العلم أن لا يكون في الإجابة دناءة	٣٢٩	التفصيل إذا حضر ثم علم بالمنكر	٣٤٢
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٢٩	حكم النثار	٣٤٤
اشتراط بعض أهل العلم أن لا يلحقه ضرر	٣٣٠	اختيار الشيخ رحمه الله	٣٤٥
شرط لا بد منه	٣٣٠	حكم إعلان النكاح	٣٤٦
مسألة: البطاقات التي ترسل الآن تعين أو لا	٣٣١	حكم الدف	٣٤٨
حكم سائر الدعوات	٣٣٢	حكم ضرب الرجال بالدف	٣٤٩
حكم إجابة دعوة العموم «الجفلى»	٣٣٢	اختيار الشيخ رحمه الله	٣٤٩
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٣٢	حكم استعمال آلات الطرب كالمزامير والطناوير والرباب	٣٥٠
حكم إجابة الدعوة في اليوم الثالث	٣٣٢	قاعدة مهمة	٣٥١
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٣٣	قول صاحب الروض «وكذا ختان وقدم غائب، وولادة، وإملاك»	٣٥٢
حكم إجابة دعوة الذمي	٣٣٣	حكم ضرب الدف في الأعياد	٣٥٣
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٣٣	تعليق الشيخ على كلام صاحب الروض	٣٥٤
قاعدة: أن المباح إذا كان وسيلة إلى الحرام صار: حراماً	٣٣٤	حكم التغير	٣٥٤
دعوة الصائم إلى الوليمة	٣٣٥	حكم الأناشيد الدينية	٣٥٥
من صومه واجب	٣٣٥	تنمة في آداب الأكل والشرب من الروض المربع	٣٥٦

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
حكم التسمية عند الأكل ٣٥٧	٣٥٧	إذا دخل الساقى بمن يبدأ؟ ٣٦٧	٣٦٧
اختيار الشيخ رحمه الله ٣٥٨	٣٥٨	قوله: «ويسن غسل يده قبل	
حكم زيادة: الرحمن الرحيم عند		الطعام» ٣٦٨	٣٦٨
التسمية ٣٥٨	٣٥٨	قوله: «متقدماً به ربه» ٣٦٩	٣٦٩
زيادة: الرحمن الرحيم عند الذبح .. ٣٥٩	٣٥٩	قوله: «وبعده متأخراً به ربه» ٣٦٩	٣٦٩
تسمية من لا يحسن العربية أو من		قوله: «وكره رد شيء من فمه إلى	
كان أخرس ٣٥٩	٣٥٩	الإناء» ٣٦٩	٣٦٩
هل تكفي تسمية الواحد عن		قوله: «وأكله حاراً» ٣٦٩	٣٦٩
الجميع ٣٥٩	٣٥٩	قوله: «أو من وسط الصفحة» ٣٦٩	٣٦٩
اختيار الشيخ رحمه الله ٣٥٩	٣٥٩	قوله: «أو أعلاها» ٣٧٠	٣٧٠
حكم الحمد إذا فرغ ٣٥٩	٣٥٩	قوله: «وفعله ما يستقذره من غيره» ٣٧٠	٣٧٠
هل يحمد الله إذا فرغ من جميع		قوله: «ومدح طعامه وتقويمه» ٣٧٠	٣٧٠
الأكل أو من كل أكلة ومن كل		قوله: «وعيب الطعام» ٣٧٠	٣٧٠
شربة ٣٦٠	٣٦٠	قوله: «وقران في التمر مطلقاً» ٣٧١	٣٧١
اختيار الشيخ رحمه الله ٣٦٠	٣٦٠	قوله: «وأن يفجأ قوماً عند وضع	
قوله: «وأكله مما يليه» ٣٦٠	٣٦٠	طعامهم تعمداً» ٣٧١	٣٧١
قوله: «بيمينه» ٣٦١	٣٦١	قوله: «وأكله كثيراً بحيث يؤذيه» ... ٣٧١	٣٧١
اختيار الشيخ رحمه الله ٣٦١	٣٦١	اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية	
قوله: «ثلاث أصابع» ٣٦٣	٣٦٣	وصوِّبه الشيخ رحمه الله ٣٧٢	٣٧٢
حكم الأكل بالملعقة ٣٦٣	٣٦٣	قوله: «أو قليلاً بحيث يضره» ٣٧٢	٣٧٢
قوله: «وتخليل ما تعلق بأسنانه» ٣٦٤	٣٦٤	لا بأس أن يملأ الإنسان بطنه	
قوله: «ومسح الصفحة» ٣٦٤	٣٦٤	أحياناً ٣٧٢	٣٧٢
قوله: «وأكل ما تناثر» ٣٦٤	٣٦٤	حديث أبي هريرة عندما أمره	
قوله: «وغض طرفه عن جلسه» ٣٦٤	٣٦٤	النبي ﷺ أن يشرب من قدح اللبن	
قوله: «وشربه ثلاثاً مصاً» ٣٦٥	٣٦٥	قوله: «وليس من السنة ترك	
طريقة شرب اللبن والمرق ٣٦٥	٣٦٥	الطيبات» ٣٧٤	٣٧٤
قوله: «ويتنفس خارج الإناء» ٣٦٦	٣٦٦	قوله: «ومن السرف أن يأكل: ما	
قوله: «وكره شربه من فم السقاء» .. ٣٦٦	٣٦٦	اشتهى» ٣٧٤	٣٧٤
قوله: «في أثناء طعام بلا عادة» ٣٦٦	٣٦٦	قوله: «ومن أذهب طيباته في	
قوله: «وإذا شرب ناوله الأيمن» ٣٦٧	٣٦٧	حياته الدنيا . . .» ٣٧٤	٣٧٤

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
قوله: «وكره نقض يده في القصعة»	٣٧٥	الشرط العرفي كالشرط اللفظي	٣٨٣
قوله: «وأن يقدم إليها رأسه عند وضع اللقمة»	٣٧٥	تنبيه فيما ينبغي للإنسان في معاشرة الزوجة	٣٨٣
قوله: «وأن يغمس اللقمة»	٣٧٥	تنبيه الأزواج على مراعاة الأحوال حتى تدوم العشرة	٣٨٤
قوله: «أو الخل في الدسم»	٣٧٥	يحرم مطل كل واحد بما يلزمه للآخر	٣٨٦
قوله: «وينبغي أن يحول وجهه عند السعال»	٣٧٦	مسألة: إذا كان مقصراً في النفقة فهل تأخذ المرأة من مال زوجها بغير علمه؟	٣٨٧
قوله: «لثلا يخرج منه ما يقع في الطعام»	٣٧٦	شروط تسليم المرأة لزوجها	٣٨٨
قوله: «ويكره أن يغمس بقية اللقمة»	٣٧٦	الشرط الأول: أن تكون حرة	٣٨٨
قوله: «ويستحب للأكل أن يجلس على رجله اليسرى»	٣٧٦	الأحوال الأربعة	٣٨٨
معنى قوله ﷺ: «الأكل متكئاً»	٣٧٦	الشرط الثاني: أن يوطأ مثلها	٣٨٨
جواب الشيخ رحمه الله على ما اختاره ابن القيم	٣٧٧	تحديد السن	٣٨٨
قوله: «وينبغي لمن أكل مع جماعة»	٣٧٧	اختيار الشيخ رحمه الله	٣٨٨
قوله: «وأن يخرج مع ضيفه إلى باب الدار»	٣٧٨	حكم تسليم المرأة الحائض	٣٨٨
قوله: «وينبغي للضيف»	٣٧٨	اختيار الشيخ رحمه الله	٣٨٩
قوله: «وإن عين له صاحب البيت»	٣٧٩	الشرط الثالث: أن يطلب الزوج تسليمها	٣٨٩
باب عشرة النساء	٣٨٠	الشرط الرابع: قوله: (ولم تشرط دارها أو بلدتها)	٣٨٩
أصلها	٣٨٠	إذا مضى على العقد أربعة أشهر ولم يدخل الزوج، فإن لها الفسخ	٣٨٩
المراد بالعشرة	٣٨٠	إذا طلب أحد الزوجين من الآخر إمهال	٣٩٠
أهمية العشرة	٣٨٠	تسليم الأمة ليلاً فقط	٣٩١
قاعدة	٣٨١	المباشرة	٣٩٢
حكمها	٣٨٢	هل للزوج أن يباشر زوجته قبل الدخول الرسمي	٣٩٢
المراد من قوله تعالى: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾	٣٨٢		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
اختيار الشيخ رحمه الله	٣٩٢	إجبار الزوجة على غسل النجاسة ..	٤٠١
حكم المباشرة إذا كانت تضر	٣٩٢	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٠٢
بالزوجة	٣٩٢	إجبارها على الأخذ مما تعافه	٤٠٢
إذا كان الاستمتاع يشغل الزوجة	٣٩٣	النفس من الشعر	٤٠٣
عن أداء فرض	٣٩٤	أحكام إزالة الشعور	٤٠٣
هل يشمل الضرر بها الضرر بمالها	٣٩٤	اختيار الشيخ رحمه الله في حكم	٤٠٣
السفر بالزوجة	٣٩٤	أخذ الشعر المسكوت عنه	٤٠٣
الأصل في الحرية أن يسافر بها	٣٩٥	مسألة: التبرع بالكلية	٤٠٣
والأمة أن لا يسافر بها	٣٩٥	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٠٤
حكم وطء الحائض	٣٩٦	إجبار الزوجة على تقليم أظفارها ..	٤٠٤
الجواب على من استدل بقول الله:		حكم إطالة الأظفار	٤٠٤
﴿فَاعْتَرِلُوا الْبَسَاءَ فِي الْمَجِيضِ وَلَا		هل للزوجة أن تجبر زوجها على	
تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ بأن الاعتزال		قص الأظفار وتقليمها؟	٤٠٥
حتى في الفراش	٣٩٧	إجبار الزوجة على الوشر أو قص	
الأحكام المترتبة على من جامع		الشعر إلى شمعة الأذن	٤٠٥
في الحيض	٣٩٨	حكم إجبار الذمية على غسل	
الحديث الوارد لمسألة الكفارة		الجنابة	٤٠٦
لمن وطء زوجته حال الحيض	٣٩٨	اختيار الشيخ رحمه الله وهو	
إذا وافقت المرأة زوجها على		المشهور في المذهب	٤٠٦
الوطء فهي مثله	٣٩٩	تنبيه الشيخ رحمه الله على قول	
حكم الوطء في الدبر	٣٩٩	المؤلف: (الذمية)	٤٠٧
هل تجب الكفارة على من وطء		فصل: في أحكام المبيت والجماع	
في الدبر	٤٠٠	ولزومها المنزل	٤٠٨
قول أصحاب أصول الفقه لا		لزوم المبيت عند الحرية ليلة من	
قياس في الكفارات	٤٠٠	أربع	٤٠٨
إجبار الزوج زوجته على الاغتسال		أقرار عمر لقضاء كعب بن سوار	٤٠٨
من الحيض	٤٠٠	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٠٩
هل يرتفع حدث الزوجة إذا		مقدار الوطء	٤١٠
أجبرت على الاغتسال من		إذا عجز عن الوطء	٤١٠
الحيض	٤٠١	المذهب في المسألة	٤١٠

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية،	٤١٠	حكم النزاع قبل فراغ المرأة	٤١٧
وتصويب الشيخ رحمه الله له	٤١٠	اختيار الشيخ رحمه الله	٤١٧
الإيلاء لا يسقط واجب ولا	٤١١	حكم الجماع بمراى الناس	٤١٧
يوجب ما ليس بواجب	٤١١	اختيار الشيخ رحمه الله	٤١٨
اختيار الشيخ رحمه الله أن	٤١٨	حكم التحدث بالجماع	٤١٨
الواجب في الوطاء يكون	٤١٨	اختيار الشيخ رحمه الله	٤١٨
بالمعروف	٤١٨	قول أم سلمة: (كان الرسول يقبل	
شروط مطالبة الزوجة لزوجها	٤١٩	وهو صائم)	٤١٩
بالحضور	٤١٩	حكم الجمع بين الزوجتين بغير	
الأول: أن يزيد السفر عن نصف	٤١٩	رضاهما	٤١٩
سنة	٤١٩	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٢٠
الثاني: أن تطلب قدومه	٤١٩	التفصيل في حكم خروج المرأة	
الثالث: أن يقدر على الحضور	٤١٩	من بيت زوجها	٤٢١
الرابع: أن يكون لطلب رزق	٤١٩	استحباب إذن الزوج للزوجة في	
يحتاجه	٤١٩	الخروج لتمرير محارمها	٤٢٣
هل الحج يستغرق نصف سنة؟	٤١٩	عيادة محارمها	٤٢٣
الحكم فيما إذا أبى الزوج الوطاء	٤١٩	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٢٣
أو الحضور	٤١٩	حكم شهود الجنازة	٤٢٤
اختيار الشيخ رحمه الله	٤١٩	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٢٤
التسمية عند الجماع	٤١٩	حكم إجارتها لنفسه	٤٢٤
هل تقول المرأة التسمية	٤١٩	إذا استؤجرت على عمل	٤٢٥
اختيار الشيخ رحمه الله	٤١٩	عملها في التدريس	٤٢٥
معنى قول الرسول: (لم يضره	٤١٩	إرضاعها ولدها من غيره	٤٢٦
الشیطان أبداً)	٤١٩	فصل في القسم بين زوجاته	٤٢٧
ما ينبغي للزوج فعله قبل الجماع	٤١٩	القسم بين الحرة والأمة	٤٢٧
السنة أن يلتحفا بلحاف واحد عند	٤١٩	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٢٧
الجماع	٤١٩	العدل في الوطاء	٤٢٧
حكم الكلام عند الجماع	٤١٩	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٢٨
ضعف حديث: (لا تكثروا الكلام	٤١٩	مسألة: هل يجب أن يعدل بين	
أثناء الجماع)	٤١٩	زوجاته في الهبة والعطية؟	٤٢٩

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
اختيار الشيخ رحمه الله	٤٢٩	أوجه الهجر في المضجع	٤٤٢
الأصل في القسم الليل	٤٢٩	الهجر في الكلام	٤٤٣
إذا كان له زوجتان فحاضت		الضرب غير المبرح	٤٤٣
إحدهما أو نفست	٤٣٠	عدد الضربات	٤٤٥
اعتبار العرب في القسم للنفساء	٤٣٠	المراد بالحد في قوله: «إلا في	
القسم للمريضة والمعيبة والمجنونة		حد من حدود الله»	٤٤٥
والمأمونة	٤٣١	إذا لم يفيد الوعظ والهجر	
اختيار الشيخ رحمه الله في حكم		والضرب	٤٤٥
القسم للمجنونة المأمونة	٤٣٢	إقامة حكمين	٤٤٦
مسقطات القسم والنفقة	٤٣٣	اختيار حكمين منهما	٤٤٦
الأولى: إذا سافرت بلا إذنه	٤٣٣	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٤٧
الثانية: إذا سافرت بإذنه في حاجة		إذا كان الشوز من الرجل	٤٤٧
الثالثة: أو أبت السفر معه	٤٣٤	كل شيء يكون عن طريق الصلح	
الرابعة: أو المبيت عنده في فراشه		فهو خير	٤٤٨
إذا منعت الزوجة حق الزوج		قوله تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ	
سقطت نفقتها	٤٣٥	الشُّحَّ﴾	٤٤٩
هبة قسمها لضررتها	٤٣٥	قوله تعالى: ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَیْهِنَّ	
رجوعها في هبة إقسامها	٤٣٦	سَكِيلًا﴾	٤٤٩
يستثنى من ذلك ما إذا كان صالحاً		باب الخلع	٤٥٠
وهذا الذي اختاره ابن القيم	٤٣٧	تعريفه	٤٥٠
حكم القسم للإماء وأمهات		إذا وقع الخلع بلفظ الطلاق	٤٥٠
الأولاد	٤٣٧	اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية	٤٥٠
إقامته عند البكر سبعاً وعند الثيب		اختيار الشيخ رحمه الله	٤٥١
ثلاثاً	٤٣٨	تنبيه للحكام	٤٥١
إن أحبب الثيب أن يسبع لها	٤٣٩	هل للزوجة أن تطلب الخلع	٤٥١
فصل في الشوز	٤٤٠	معنى قوله ﷺ: «تكفرون العشير» ..	٤٥٢
تعريفه	٤٤٠	هل يلزم الزوج بالخلع	٤٥٣
أماراته	٤٤٠	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٥٣
معالجة الشوز	٤٤٠	ذكر من يصح فيهم الخلع	٤٥٤
الهجر في المضجع	٤٤٢	الفرق بين التبرع والتصرف	٤٥٤

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
هل الخلع تبرع أو تصرف؟	٤٥٥	حكم الخلع فيما إذا عضل الزوج	
أقسام تبرع الأجنبي بعوض الخلع	٤٥٥	الزوجة للافتداء	٤٦٢
الأول: أن يكون لمصلحة الزوج ...	٤٥٥	إن عضل الزوج الزوجة لزنائها أو	
الثاني: أن يكون لمصلحة الزوجة	٤٥٦	نشوزها أو ترك فرضاً	٤٦٣
الثالث: أن يكون لمصلحتهما		مخالعة الزوجة الصغيرة والمجنونة	
جميعاً	٤٥٦	والسفيهة والأمة	٤٦٤
الرابع: أن يكون للإضرار بالزوج ..	٤٥٦	الأمان في قول الرسول: «له مال	
الخامس: أن يكون للإضرار		فماله للذي باعه»	٤٦٥
بالزوجة	٤٥٧	نوع الفرقة فيما سبق	٤٦٥
السادس: أن يكون للإضرار بهما		اختيار الشيخ رحمه الله	٤٦٦
جميعاً	٤٥٧	فصل في ألفاظ الخلع	٤٦٧
السابع: أن يكون لحظ نفسه	٤٥٧	إن وقع بلفظ الطلاق أو بنيته	٤٦٧
الثامن: أن يكون لمصلحة غيره	٤٥٧	إذا وقع بكناية الطلاق مع قصده	
التاسع: إذا كان لأسباب له	٤٥٨	الطلاق	٤٦٧
هل يجوز الخلع مع استقامة		اختيار الشيخ رحمه الله	٤٦٧
الحال؟	٤٥٨	أنواع البينة	٤٦٨
عوض الخلع	٤٥٨	جواز المخالعة حال الحيض	٤٦٩
اختيار الشيخ رحمه الله جواز أن		إذا وقع بلفظ الخلع أو الفسخ أو	
يكون العوض غير مال	٤٥٨	الغداء ولم ينوه	٤٦٩
أسباب الخلع	٤٥٩	اختيار الشيخ رحمه الله	٤٦٩
إذا كرهت المرأة خُلِّق زوجها أو		أقوال العلماء فيما إذا وقع الخلع	
خَلَّقَه	٤٥٩	بلفظ الطلاق	٤٧٠
نقص الدين	٤٥٩	الإشكال في قول الرسول: «أقبل	
إذا خافت إثماً بترك حقه	٤٦٠	الحديقة وطلقها تطليقة»	٤٧٠
حكم الخلع في حال الاستقامة	٤٦٠	المعتدة من خلع لا يقع عليها الطلاق	٤٧١
اختيار الشيخ رحمه الله	٤٦٠	عدة المختلة	٤٧١
إذا كان الخلع بلفظ الطلاق أو		اختيار الشيخ رحمه الله	٤٧١
بنية الطلاق	٤٦١	عدة المطلقة ثلاثاً	٤٧٢
تنبيه على قاعدة في الاستدلال على		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية	
الحديث الضعيف عند ابن مفلح ...	٤٦٢	رحمهُ الله	٤٧٢

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
قوله: «ولو واجهها به» إشارة خلاف ٤٧٣		قول بعض الأصحاب في هذه	
إن شرط الرجعة في الخلع ٤٧٤		المسألة لا تصح لكثرة الغرور	
سؤال: لماذا صح الخلع وبطل		والجهالة فيها ٤٨٤	
الشرط ٤٧٤		فصل: في تعليق طلاقها وخلعها	
اختيار الشيخ رحمه الله ٤٧٥		بعوض أو تنجيذه به ٤٨٥	
مسألة: إذا شرط الخيار في الخلع		حكم الطلاق المعلق بعوض ٤٨٥	
مدة العدة أو الاستبراء ٤٧٥		إن رجع قبل قبولها فله ذلك ٤٨٦	
اختيار الشيخ رحمه الله ٤٧٦		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ٤٨٦	
الفرق بين هذه المسألة والمسألة		اختيار الشيخ رحمه الله ٤٨٧	
التي قبلها ٤٧٦		هل يجوز للقاضي أن يقضي بما	
مخالعتها بغير عوض ٤٧٦		يراه أصلح فيما لا نص فيه ٤٨٧	
اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية		الحكم فيما إذا تأخر العوض ٤٨٧	
وتعليقه لذلك بأخرى ٤٧٦		إذا قالت: طلقني واحدة بألف	
جواب شيخ الإسلام ابن تيمية عن		فطلقها ثلاثاً ٤٨٨	
هذه الآية ٤٧٧		اختيار الشيخ رحمه الله ٤٨٨	
اختيار الشيخ رحمه الله ٤٧٧		لو قالت: طلقني ثلاثاً بألف ٤٨٩	
حكم مخالعتها بمحرم ٤٧٧		اختيار الشيخ رحمه الله ٤٨٩	
الحكم فيما إذا لم يصح العوض ٤٧٨		خلع زوجة الصغير وطلاقها ٤٨٩	
كل ما صح مهرأ صح الخلع به ٤٧٨		اختيار الشيخ رحمه الله ٤٩٠	
الخلع بأكثر مما أعطاه ٤٧٨		خلع الأب ابنته من زوجها ٤٩١	
اختيار الشيخ رحمه الله ٤٨٠		اختيار الشيخ رحمه الله ٤٩٢	
ضعف حديث ثابت بن قيس ٤٨٠		لا يسقط الخلع غيره من الحقوق .. ٤٩٢	
اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ٤٨٠		الصفة المعلق عليها الطلاق ٤٩٣	
اختيار الشيخ رحمه الله ٤٨٠		قوله: «ثم أبانها» ٤٩٤	
لو خالعت الحامل بنفقة عدتها ٤٨١		إذا وجدت الصفة في حالة البينونة ٤٩٤	
هل النفقة للمرأة أو للحمل؟ ٤٨١		أقوال أهل العلم في المسألة ٤٩٥	
اختيار الشيخ رحمه الله ٤٨١		اختيار الشيخ رحمه الله ٤٩٥	
إذا خالعت على مجهول ٤٨٢		اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ٤٩٦	
إذا عدم المجهول فله أقل مسماه ... ٤٨٣		إذا علق الإنسان عتق غيره على شيء ٤٩٦	
قوله: «أقل مسماه» ٤٨٣		* فهرس الموضوعات ٤٩٧	